

جمهورية مصر العربية - قرار رئيس مجلس الوزراء - رقم 2423 لسنة 2019 الصادر بتاريخ 12-10-2019 نشر بتاريخ 24-10-2019 بشأن تعديل إحداثيات المحمية الطبيعية الكائنة بمنطقة أشتوم الجميل وجزيرة تنيس بمحافظة بورسعيد. الجريدة الرسمية 43

توقيع : دكتور/ مصطفى كمال مدبولي - رئيس مجلس الوزراء

ديباجة

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم 102 لسنة 1983 في شأن المحميات الطبيعية؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم 4 لسنة 1994؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 1067 لسنة 1983 بتنفيذ بعض أحكام القانون رقم 102 لسنة 1983 في شأن المحميات الطبيعية؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 459 لسنة 1988 بإنشاء محمية طبيعية بمنطقة أشتوم الجميل وجزيرة تنيس بمحافظة بورسعيد؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2780 لسنة 1998 بتعديل القرار رقم 459 لسنة 1988 بإنشاء محمية طبيعية بمنطقة أشتوم الجميل وجزيرة تنيس بمحافظة بورسعيد؛

وبناء على ما عرضته وزيره البيئة؛

قرر:

المادة 1

تعديل إحداثيات المحمية الطبيعية الكائنة بمنطقة أشتوم الجميل وجزيرة تنيس بمحافظة بورسعيد، المبينة بالمادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2780 لسنة 1998 المشار إليه، لتكون مساحة المحمية 48275.18 فدان تقريبا تعادل 202795976 م²، وذلك على النحو المبين باللوحة وجدول الإحداثيات المرفقين

المادة 2

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية